

البند	قبل التعديل	بعد التعديل
مسمى اللجنة	لجنة المراجعة والمخاطر	لجنة المراجعة
٣,٢ اعتماد الوثيقة	يتم اعتماد الوثيقة: يتم اقرار الوثيقة من قبل الجمعية العامة بناء على اعتماد وتوصية المجلس.	يتم اعتماد الوثيقة من المجلس بناء على توصية اللجنة .
٣,٤ التعديل على الوثيقة	يتم اعتماد التعديل من قبل المجلس واقارره من الجمعية العامة	يتم الاعتماد التعديل من قبل مجلس الادارة
١٢,٣ اسلوب عمل لجنة المراجعة.	لايوجد	يجوز عقد الاجتماعات باستخدام وسائل التقنية الحديثة.
تشكيل اللجنة	تشكيل لجنة المراجعة وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه.	تشكل لجنة المراجعة بقرار من مجلس ادارة الشركة من المساهمين او من غيرهم على أن لاتضم أياً من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين ، ويجب أن لا يقل عدد أعضاء لجنة المرجعة عن ثلاثة ولايزيد عن خمسة ، وأن يكون من بينهم مختص بالشؤون المالية والمحاسبية.
مهام اللجنة ومسؤولياتها	١.الإشراف على إدارة المراجعة الداخلية في الشركة من أجل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ الأعمال والمهام الموكلة لها. ١ . دراسة ملحوظات المحاسب القانوني على القوائم المالية ومتابعة ما تم في شأنها، وإبداء مرئياتها حيالها إن وجدت. ٢. دراسة القوائم المالية الربع / النصف سنوية والسنوية قبل عرضها على مجلس الإدارة، وإبداء مرئياتها حيالها إن وجدت. ٣. دراسة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها. ٤. دراسة نظام الرقابة الداخلية ووضع تقرير مكتوب عن رأيها وتوصياتها في شأنه. ٥. دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها. ٦. التوصية لمجلس الإدارة بالعرض على الجمعية العامة لتعيين المحاسبين القانونيين وفصلهم وتحديد أتعابهم، وبراى	تختص لجنة المراجعة بمراقبة أعمال الشركة والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها، وتشمل مهام اللجنة بصفة خاصة مايلي: أ) التقارير المالية: (١) دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء رأيها والتوصية في شأنها ، لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها. (٢) إبداء الرأي الفني - بناء على طلب مجلس الادارة - فيما إذا كان تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية للشركة عادلة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح للمساهمين والمستثمرين تقييم المركز المالي للشركة وأدائها ونموذج عملها واستراتيجيتها. (٣) دراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية . (٤) البحث بدقة في أي مسائل يثيرها المدير المالي للشركة أو من يتولى مهامه أو مسؤول الالتزام في الشركة أو مراجع الحسابات . (٥) التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية .

<p>٦) دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الشركة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.</p>	<p>عند التوصية بالتعيين التأكد من استقلاليتهم.</p>	
<p>ب) المراجعة الداخلية:</p>	<p>متابعة أعمال المحاسبين القانونيين، واعتماد أي عمل خارج نطاق أعمال المراجعة التي يكلفون بها أثناء قيامهم بأعمال المراجعة.</p>	
<p>١) دراسة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الشركة.</p>	<p>٧. دراسة خطة المراجعة مع المحاسب القانوني وإبداء ملحوظاتها عليها.</p>	
<p>٢) دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.</p>	<p>٨. إعداد تقرير سنوي يتضمن التالي:</p>	
<p>٣) الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي وإدارة المراجعة الداخلية في الشركة، للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام المنوطة بها.</p>	<p>أ) رأيها في شأن مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر في الشركة وعمما قامت به من أعمال أخرى تدخل في نطاق اختصاصها.</p>	
<p>٤) التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مدير وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي وإقتراف مكافأته.</p>	<p>ب) ما قامت به من أعمال أخرى تدخل في نطاق اختصاصاتها ومهامها المنصوص عليها في نظام الشركات ولوائحه.</p>	
<p>ج) مراجع الحسابات:</p>	<p>وعلى مجلس الإدارة أن يودع نسخاً كافية من هذا التقرير في مركز الشركة الرئيس قبل موعد انعقاد الجمعية العامة بـ (واحد وعشرين) يوماً على الأقل، لتزويد كل من</p>	
<p>١) التوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم دأهم، بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.</p>	<p>رغب من المساهمين بنسخة منه، ويتلى التقرير أثناء انعقاد الجمعية.</p>	
<p>٢) التحقق من استقلال مراجع الحسابات وموضوعيه وعدالته ، ومدى فعالية أعمال المراجعة ، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة.</p>	<p>١٠. الفحص الدقيق لما قد يثيره المدير المالي للشركة أو من يتولى مهامه أو مسؤول الالتزام في الشركة أو مراجع الحسابات.</p>	
<p>٣) مراجعة خطة مراجع حسابات الشركة وأعماله، والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية أو استشارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة ، وإبداء مرئياتها حيال ذلك.</p>	<p>١١. التحقق دائماً من استقلالية مراجع الحسابات وموضوعيته وعدالته ، ومدى فعالية أعمال المراجعة، مع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة.</p>	
<p>٤) الإجابة عن استفسارات مراجع حسابات الشركة .</p>		
<p>٥) دراسة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاتهم على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.</p>		
<p>د) ضمان الالتزام:</p>		
<p>١) مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الشركة الاجراءات اللازمة بشأنها.</p>		
<p>٢) التحقق من التزام الشركة بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة.</p>		

<p>(٣) مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الشركة مع الأطراف ذوي العلاقة ، وتقديم مرئياتها حيال ذلك الى مجلس الإدارة .</p> <p>(٤) رفع ماتراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الادارة ، وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها.</p>		
<p><u>للجنة المراجعة في سبيل أداء مهامها:</u></p> <p>(١) حق الاطلاع على سجلات الشركة ووثائقها.</p> <p>(٢) أن تطلب أي إيضاح أو بيان من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية .</p> <p>أن تطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة للشركة للانعقاد إذا أعاق مجلس الإدارة عملها أو تعرضت الشركة لأضرار الشركة لأضرار أو خسائر جسيمة</p>	<p>مضافة بموجب اللائحة .</p>	<p>صلاحيات لجنة المراجعة:</p>
<p><u>اضيفت للخطة بندين كالتالي:</u></p> <p>٣. يجب أن يشتمل تقرير لجنة المراجعة بالاضافة لتفاصيل أدائها لاختصاصاتها ومهامها توصياتها ورأيها في مدى كفاية نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الشركة.</p> <p>٤. يجب أن يودع مجلس الادارة نسخة تقرير لجنة المراجعة في مركز الشركة الرئيس وأن ينشر في الموقع الالكتروني للشركة والموقع الالكتروني للسوق عند نشر الدعوة لانعقاد الجمعية العامة ، لتمكين من يرغب من المساهمين في الحصول على نسخة منه ، ويتلى ملخص التقرير أثناء انعقاد الجمعية العامة.</p>	<p>١. تعد اللجنة قبل بداية كل سنة مالية بشهر على الأقل خطة عمل سنوية تشمل جدولاً زمنياً لاجتماعات اللجنة خلال السنة القادمة.</p> <p>٢. تقدم اللجنة تقارير دورية إلى مجلس الإدارة، وتضمن في التقرير السنوي للشركة ما قامت به من أعمال وأهم نتائجها.</p>	<p>خطة عمل لجنة المراجعة والتقارير التي تصدر عنها:</p>